قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٤٦ لسنة ١٩٩٠

بشأن الموافقة على التعديل السادس لاتفاقية منحة المشروعات الائتمانية بين حكومتى جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية والموقعة فى القاهرة بتاريخ ١٢/٧/١٩٩٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور ؛

قـــرر :

(مادة وحيـدة)

ووفق على التعـــديل السادس لاتفاقية منحة المشروعات الائتمانية بين حكومتى جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية والموقعـــة فى القاهرة بتاريخ ١٢/٧/١٩٩٠ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق ما

صدر برئاسة الجمهورية فى ٦ جمادى الآخرة سنة ١٤١١ (٢٣ ديسمبر سنة ١٩٩٠)

حسنى مبارك

وافق مجلس الشعب على هـــذا القرار بجلسته المعقودة فى ٢٨ جمادى الآخرة سنة ١٤١١ هـ الموافق ١٤ يناير سنة ١٩٩١ م .

مشروع الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية

رقم ٢٦٣ — ٢٠١

برنامج الاستيراد السلعى للقطاع الخاص

رقم ٢٦٣ — ١/٢٠١

شركة ضمان مخاطر الائتمان للمشروعات الصغيرة

رقم ٢٦٣ — ٣/٢٠١

التعديل السادس

لاتفاقية منحة المشروعات الائتمانية الخاصة

بين

جمهورية مصر العربية

و

الولايات المتحدة الأمريكية

بتاريخ / / ١٩٩٠

التعديل السادس بتاريخ / / ١٩٩٠ لاتفاقية منحة المشروعات الائتمانية الخاصة المؤرخة ٢١ أغسطس ١٩٨٦ بين جمهورية مصر العربية (الممنوح) والولايات المتحدة الأمريكية ممثلة فى الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية (الوكالة) .

بند ١ــ تعدل اتفاقية المنحة المعدلة فى ٢٥ يونيه ١٩٨٧ و ٢١ سبتمبر ١٩٨٧ و ٣٠ سبتمبر ١٩٨٨ و ١٤ يونيه ١٩٨٩ و ٢٤ سبتمبر ١٩٨٩ تعديلا آخر كما يلى :

(ا) يعدل بند ٣ ــ ١ بحــذف " خمسمائة وعشرة ملايين دولار أمريكى (٥١٠,٠٠٠,٠٠٠ دولار) وإحلال ستمائة وستين مليون دولار أمريكى (٦٦٠,٠٠٠,٠٠٠دولار) يخصص من هذا المبلغ ستمائةوتسعة وخمسون مليون وأربعة وعشرون ألف دولار أمريكى (٦٥٩,٠٢٤,٠٠٠ دولار) لبرنامج الاستيراد السلعى للقطاع الخاص (يحل محل مشروع الائتمان الإنتاجى)ويخصص ستمائة وخمسون ألف دولار أمريكى (٦٥٠,٠٠٠ دولار) لمشروع شركة ضمان مخاطر الائتمان للمشروعات الصغيرة يمكن تحويل الأرصدة المتاحة بين مكونات المشروع وفقا للاتفاق المتبادل بين الأطراف على ألا تقــل المبالغ المخصصة لبرنامج الاستيراد السلعى للقطاع الخاص عن ستمائة وثمانية وخمسين مليون دولار أمريكى (٦٥٨,٠٠٠,٠٠٠ دولار) .

(ب) يعدل بند ٤ــ٢ بحذف بند ٤ــ٢ (ا) بأكمله .

(جـ) يحذف بند ٦ــ٣ بأكمله .

(د) يحذف الملحق رقم (١) وخطة التمويل التوضيحية ويحل محلهما الملحق رقم(١) وخطة التمويل التوضيحية المرفقين .

بند ٢ــ النفــاذ :

يتخذ الممنوح كافة الإجراءات القانونية اللازمة لنفاذ هذا التعديل وتخطر الوكالة فى أسرع وقت ممكن .

بند ٣ــ لغة التعديل :

حرر هذا التعديل من أصلين باللغتين العربية والانجليزية ولكل منهما نفس الحجية وفى حالة الاختلاف فى التفسير يعتد بالنص الانجليزى .

بند ٤ــ فيما عدا ماتم تعديله أو تغييره فإن اتفاقية المنحة تظل سارية المفعول ولها كامل القوة والأثر طبقا لجميع أحكامها .

بند ٥ــ يصبح هذا التعديل سارى المفعول عند التوقيع عليه بواسطة الطرفين .

وإشهادا على ماتقدم فقد تم فى التاريخ المذكور أعلاه التوقيع على هذه الاتفاقية بأسماء الممثلين المفوضين تفويضا صحيحا لكل من جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية بعد تبادل وثائق التفويض الرسمية .

جمهورية مصر العربية

الاسم : د / موديس مكرم الله

وزير الدولة للتعاون الدولى

الاسم : د / حسن سليم

رئيس قطاع التعاون الاقتصادى مع

الولايات المتحدة الأمريكية

الولايات المتحدة الأمريكية

الاسم : فرانك وزنر

السفير الأمريكى

الاسم : مارشال د. براون

مدير الوكالة الأمريكية

للتنمية الدولية / مصر

مرفق رقم (١)

خطة التمويل التوضيحية

مشروع الوكالة رقم ٢٦٣ — ٢٠١ بالالف جنيه

	منحة الوكالة (١) بالف دولار (٢)		فترة حياة المشروع	مساهمة البنوك	مساهمة الحكومة المصرية
	عام ٨٦—٨٩	عام ١٩٩٠		فترة حياة المشروع	فترة حياة المشروع
برنامج الاستيراد السلعى للقطاع الخاص ...	٥٠٩,٢٢٤	١٤٩,٨٠٠	٦٥٩,٠٢٤	—	—
شركة ضمان مخاطر الائتمان للمشروعات الصغيرة	,٤٥٠	,٢٠٠	,٦٥٠	(٣) ٣٥٢,٠٠٠	(٤) ٦٠,٠٠٠
التقييم/المراجعة ...	,٣٢٦	—	,٣٢٦	—	—
الإجمالى	٥١٠,٠٠٠	١٥٠,٠٠٠	٦٦٠,٠٠٠	٣٥٢,٠٠٠	٦٠,٠٠٠

(١) تعكس الأرقام للسنوات المالية ٨٦ ــ ١٩٨٩ تعاقدات فعلية . اما تخصيصات الأرصدة لمكونات المشروع المحددة لعام ١٩٩٠ وعلى مدى فترة حياة المشروع فهى مقترحة فقط ويمكن تغييرها وفقا للاتفاق المتبادل بين الطرفين . تم الغاء مكون التسهيلات التمويلية المشروع وفقا للاتفاق المتبادل وحولت الأرصدة لمكون الاستيراد السلعى بالخطاب التنفيذى رقم (٩) للمشروع . يتوقف تمويل ما يتجاوز هذه الخطة المالية الجارية على امكانيات الحصول على اعادة وموافقة الطرفين على السير قدما .

(٢) المبالغ اللازمة لتمويل تكاليف النقد المحلى والتى تصل الى ٤٠٠,٠٠٠ دولار يمكن اعتمادها من اى مكون وفقا للاتفاق المتبادل بين الطرفين . هذا الاتفاق والمتطلبات تحكم الاستخدام لتلك المبالغ من خلال خطابات تنفيذية للمشروع .

(٣) تساهم البنوك المشاركة فى تأسيس شركة ضمان مخاطر الائتمان للمشروعات الصغيرة بمبلغ ٢,٠٠٠,٠٠٠ جنيه كحصة من راس المال وتتضمن الشركة ٥٠٪ من قيمة القروض الأصلية .

يقدر للمبلغ المتراكم والمضمون من البنوك المشاركة لفترة عشر سنوات ان يصل الى ٣٥٠,٠٠٠,٠٠٠ جنيه .

(٤) من المتوقع أن تمد الحكومة المصرية الشركة بمبلغ ٦٠,٠٠٠,٠٠٠ جنيه كقرض من الحساب الخاص لاستخدامه كراسمال مستثمر لشركة ضمان مخاطر الائتمان للمشروعات الصغيرة .

ملحق رقم (١)

وصف المشروع

يوضح أدناه الوصف التفصيلى لمشروع التسهيلات الائتمانية للمشروعات الخاصة متضمنا خطة التمويل التوضيحية . يمكن تغيير هذا الوصف المتضمن خطة التمويل التوضيحية باتفاق كتابى للممثلين المفوضين الوارد أسمائهم بهذا الاتفاق بحيث :

(ا) تكون هذه التغييرات فى حدود تعريف المشروع كما هو محدد ببند ٢ ــ ا لهذا الاتفاق .

(ب) ألا يقل المبلغ المخصص لبرنامج الاستيراد السلعى للقطاع الخاص عن ٦٥٨,٠٠٠,٠٠٠ دولار .

نشأ هذا المشروع من مشروعين سالفين : الائتمان الإنتاجى (رقم ٢٦٣ ــ ١٤٧) وصندوق تشجيع الاستثمار الخاص رقم (٢٦٣ ــ ٩٧) ودراسات مكثفه للقطاع الخاص والنظام المصرفى بدأ مشروع الائتمان الإنتاجى فى ١٩٨٢ بتمويل قدره ٨٨ مليون دولار أمريكى للأنشطة الائتمانية قصيرة الأجل . تم التعاقد خلال ١٩٧٩ على إتاحة تمويل لصندوق تشجيع الاستثمار الخاص ليصل إلى ٣٣ مليون دولار أمريكى للائتمان متوسط وطويل الأجل . وقد كانت هذه الأرصدة تخضع للتخفيض المتلاحق .

يمول هذا المشروع من خلال منحة للحكومة المصرية ويتضمن المكونين التاليين :

١ ــ يقدم برنامج الاستيراد السلعى للقطاع الخاص تسهيلات ائتمانية قصيرة ومتوسطة الأجل لشركات القطاع الخاص لاستيراد المواد الخام والسلع الوسيطة والمعدات الرأسمالية من الولايات المتحدة الأمريكية . تقدم أرصدة هذا المكون من خلال بنوك منفذة مختارة وفقا لمعايير وتعليمات المنشور الصادر عن وزارة التعاون الدولى ، المسئولة عن تنفيذ هذا المكون . يتم اختيار المؤسسات المالية المشاركة فى برنامج الاستيراد السلعى للقطاع الخاص وقواعد ومعايير المنشور بالاتفاق المشترك بين وزارة التعاون الدولى والوكالة الأمريكية للتنمية الدولية .

٢ ــ تقدم منشأة ضمان مخاطر الائتمان للمشروعات الصغيرة الحافز للبنوك لزيادة الإقراض لهذه المشروعات . تعوض المنشأة البنوك المنفذة تعويضا جزئيا من أصل القرض فى حالة تعثر المقترض صغير الحجم إذا كان قرض البنك المبرم معه وفقا لمعايير الإقراض المحددة . تدار المنشأة عن طريق مدير إدارى ولجنة تنفيذية يعينا بواسطة الممنوح وبموافقة الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية . يتم إتاحة القرض المبدئى للمنشأة وقدره عشرون مليون جنيه من الحساب الخاص علاوة على ذلك فإن الأرصدة التى ستخصص من الحساب الخاص للمنشأة ستكون بالقدر اللازم لتأسيس واستمرارية المنشأة وتأكيد ،لائمة تشغيلها بعد بدء المنشأةسيوافق الممنوح والوكالة الأمريكية للتنمية الدولية معا على اختيار البنوك ومعايير وشروط المشاركة فى المنشأة (شاملة مقدار الضمان) .

فيما يتعلق بمكونى المشروع المشار إليهما بماليه فإن وزارة التعاون الدولى ستكون مسئولة عن :

(١) الإشراف والترويج لمكونى المشروع .

(٢) التنسيق مع البنوك المنفذة للتأكد من كفاءة التشغيل .

(٣) التأكد من إتاحة الأرصدة الكافية من الحساب الخاص لتمويل منشأة ضمان مخاطر الائتمان للمشروعات الصغيرة .

وزارة الخارجية

قرار رقم ٣٧ لسنة ١٩٩١

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٥٤٦ لسنة ١٩٩٠ الصادر بتاريخ ١٩٩٠/١٢/٢٣ بشأن الموافقة على التعديل السادس لاتفاقية منحة المشروعات الائتمانية الخاصة بين حكومتى جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية والموقع فى القاهرة بتاريخ ١٩٩٠/٧/١٢ ؛

وعلى موافقة مجلس الشعب بتاريخ ١٩٩١/١/١٤ ؛

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٩١/١/١٧ ؛

قـــرر :

(مادة وحيـــدة)

ينشر فى الجريدة الرسمية التعديل السادس لاتفاقية منحة المشروعات الائتمانية الموقع بين حكومتى جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية فى القاهرة بتاريخ ١٩٩٠/٧/١٢

ويعمل به اعتبارا من ١٩٩٠/٧/١٢ .

صدر بتاريخ ١٩٩١/١/٢٢

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

د. احمد عصمت عبد المجيد